

بحار الأنوار

[49] 10 - محاسبة النفس - للسيد علي بن طاووس - ره - نقلا من كتاب الازمنة لمحمد بن عمران المرزباني، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم الاثنين والخميس ف قيل له: لم ذلك؟ فقال صلى الله عليه وآله إن الاعمال ترفع في كل اثنين وخميس، فاحب أن يرفع عملي وأنا صائم. 11 - وبإسناده أيضا عن أبي أيوب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما من اثنين ولا خميس إلا ترفع فيه الاعمال إلا عمل المقادير. 12 - ومنه: بإسناده إلى شيخ الطائفة، بإسناده إلى عنيسة بن جاد العايد قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: آخر خميس في الشهر ترفع فيه أعمال الشهر. بيان: كأن المراد بعمل المقادير الاعمال التي لا اختيار للعبد فيها، فإنها ليست محلا للتكليف. 13 - المكارم: عن الصادق عليه السلام: إن الدم يجتمع في موضع الحجامه يوم الخميس، فإذا زالت الشمس تفرق، فخذ حظك من الحجامه قبل الزوال (3). فذلك اعلم أن يوم الجمعة بضم الجيم وسكون الميم وضمها اسم يوم من الاسبوع وكان يسمى في القديم "عروبة" بفتح العين وضم الراء المهملتين، قال الجوهري: يوم العروبة يوم الجمعة، وهو من أسمائهم القديمة (2)، وقال: يوم الجمعة يوم العروبة، وكذلك الجمعة بضم الميم، ويجمع على جمعات وجمع (3). (انتهى) وقال في المصباح المنير: يوم الجمعة سمي بذلك لاجتماع الناس به، وضم الميم لغة الحجاز، وفتحها لغة بني تميم، وإسكانها لغة عقيل، وقرأ بها الاعمش. ثم قال: وأما الجمعة بسكون الميم فاسم لا يام الاسبوع، وأولها السبت، قال أبو عمر والزاهد في كتاب المداخل: أخبرنا تغلب عن ابن الاعرابي، قال: قال: _____ (1) المكارم: ج 1، ص 83. (2) الصحاح: ج 1 ص 180. (3) الصحاح: ج 3، ص 1198.